



مناهج أئمة الحديث في التعليل بتعارض الوصل والإرسال من خلال: "شرح علل الترمذي لابن رجب" - دراسة تحليلية -

*Methods of the hadith imams in the reasoning against the opposition of wasl
and Aرسال through: "Explanation of the ills of al-Tirmidhi by Ibn Rajab*

يوسف تريعه (*)

جامعة الشهيد حمّـة لخصر - الوادي (الجزائر)

Youcef.tre@gmail.com

تاريخ النشر:	تاريخ القبول:	تاريخ الاستلام:
2021/11/13	2021/11/03	2021/10/15



ملخص:

تناولنا في هذا البحث الذي هو بعنوان: مناهج أئمة الحديث في التعليل بتعارض الوصل والإرسال من خلال: "شرح علل الترمذي لابن رجب" أحد أهم أنواع العلل التي تقع في الإسناد، وهي: علل الوصل والإرسال ومناهج الأئمة في الترجيح بينهما وذلك من خلال: "شرح علل الترمذي لابن رجب"، لا يمكن أن نتعرف عليها إلا بدراسة تطبيقية على بعض الأسانيد التي تعرض لها ابن رجب في كتابه، وقصدنا من خلال هذه الدراسة: تحديد ملامح مناهج الأئمة في التعامل مع علل الوصل والإرسال وقرائن الترجيح بينهما ورد أحدهما.

ومن أجل أن نعرف هذه القرائن والترجيحات كانت دراستنا بالشكل الآتي:

أولاً: بتعريف الوصل والإرسال من كتب مصطلح الحديث، ثم وضعنا علاقة الوصل والإرسال بالعلل.

ثانياً: درسنا نماذج من ترجيح الوصل على الإرسال عند التعارض وأخرى من ترجيح الإرسال على الوصل وذلك من خلال كتب ابن رجب، ثم بينا القرائن والقواعد التي استعملها الأئمة في الترجيح، وتقسيما إلى قرائن ظاهرة وقرائن خفية

من خلال كلام الحافظ ابن رجب في شرح العلل أو غيرها من كتبه يتبين لنا أن التعليل بالوصل والإرسال وترجيح أحدهما على الآخر راجع إلى القرائن في كل رواية وحديث كما هو مبين ممن الأمثلة التي في البحث، والأئمة لا يرجحون الإرسال دائماً ولا الوصل دائماً، بل ترجيحهم قائم على القرائن التي

(*) المؤلف المراسل.



توجد في كل رواية لوحدها.

الكلمات المفتاحية: ابن رجب، الوصل، الإرسال، تعارض

Abstract :

In this research, which is entitled: **Methods of the hadith imams in the reasoning against the opposition of wasl and arsal through: "Explanation of the ills of al-Tirmidhi by Ibn Rajab,"** one of the most important types of faults that fall into the chain of transmission, namely: the reasons for wiring and arsal and the methods of the imams in giving preference between them through: Explanation of Al-Tirmidhi's ills by Ibn Rajab, "We can only get to know them by an applied study on some of the chains of transmission that Ibn Rajab was exposed to in his book, and we intended through this study:

Determining the features of the imams' approaches to dealing with the causes of wiring and transmission, and the presumptions of weighting between them. One of them was mentioned.

In order to know these clues and preferences, our study was as follows:

First: By defining the wasl and arsal from the books of the hadith terminology, then we explained the relationship of wisl and arsal to the ills.

Second: We studied models of preferring the transmission over the transmission when there is conflict, and another of the weighting of the transmission over the link, through the books of Ibn Rajab.

Through the words of Al-Hafiz Ibn Rajab in explaining the ills or other of his books, it becomes clear to us that the reasoning with the transmission and the transmission and the preference of one over the other is due to the evidence in every narration and hadith as shown by the examples in the research, and the imams do not always give preference to transmission or transmission always, but rather their preference It is based on the evidence that exists in each novel alone

Keywords: Ibn Rajab, wiring, arsal, against.

1. مقدمة:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا ضَلَالَ لَهُ، وَمَنْ يَضَلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَعْدَ:

كان للحافظ ابن رجب مكانة مرموقة بين المحدثين لما امتاز به من نقد للحديث الشريف، وبيان علله، وتمييز صحيحه من سقيم، وهو في كل ذلك سائر على طرائق المتقدمين رغم تأخر عهده عن عصر الرواية، إلا أنه تأثر بكبار نقاد الحديث وتشرب من كأسهم، فكان خير من يمثل منهج المتقدمين، ومن هنا جاء هذا البحث ليلقي الضوء على جانب من جوانب النزعة النقدية عند الحافظ ابن رجب، والمتمثل

في: التعارض بين الحديث الذي روي متصلاً تارة وتارة أخرى مرسلًا، لنرى اختيار الحافظ لمثل هذه المسائل الدقيقة، وكيف يتعامل معهما مع ذكر أمثلة توضيحية لاختياراته.

إشكالية البحث: تعتبر مسألة تعارض الوصل والإرسال من أشكال المسائل في علم العلل:

كيف كان تعامل الأئمة النقاد مع هذا التعارض؟، وماهي القرائن التي استعملوها في دراستهم في الترجيح؟، وما دور ابن رجب من خلال دراسته لعلم العلل لبيان منهج النقاد في تعارض الوصل والإرسال واستخراج تلك القرائن الثمينة؟

أهداف البحث: دراستي لهذا البحث كانت للأهداف التالية:

1 - توضيح وتسهيل فهم هذا الموضوع الشائك في علم العلل، وذلك من خلال دراسة مناهج الأئمة فيه.

2 - التسهيل على الباحثين في علوم الشريعة عموماً، وذلك من خلال عدم تركهم في حيرة عندما يجد الحديث متصلاً عند جمع من العلماء ومرسلًا عند جمع آخر، فنعطيه قواعد معينة يعرف بها إيهام الصحيح والضعيف.

3 - اختياري لابن رجب كان الهدف منه أن تكون القواعد والقرائن مبنية على من اهتموا بهذا النوع من علوم الحديث، وابن رجب على رأسهم.

4 - التنبيه عن طريق هذا البحث على عدم التسرع في الحكم في مثل هذه المسائل التي تحتاج معرفة بقواعد وضوابط ومناهج النقاد في الكشف والترجيح والحكم، خاصة في مسألة تعارض الوصل والإرسال الموجودة بكثرة.

المنهجية المتبعة في البحث:

(1) وثقت المعلومات الموجودة في البحث من المصادر الأصلية لكل معلومة ما استطعت الى ذلك سبيلاً.

(2) التزمْتُ بكتابة الآيات القرآنية بالخط العثماني، وترقيمها بترقيم المصحف الشريف برواية حفص عن عاصم، وعزوها إلى مواضعها من المصحف الشريف، بذكر السورة، ورقم الآية بين معقوفين هندسيين [].

(3) تخريج الأحاديث الواردة في البحث من مصادر السُّنَّة الأصلية وفق المنهج العلمي في التخريج، والحكم عليها.

(4) لم أترجم أي علم من الأعلام الذين ذكروا في البحث، مخافة طول البحث، ولكثرتهم واشتهار الكثير منهم؛ لأن قصدي من هذا البحث العلمي معرفة المنهج وتحليله وليس ترجمة الأعلام.

(5) عرّفت بالكتاب في أول ورود له في الحاشية، مبتدئاً باسم الكتاب، ثم المؤلف، ثم المحقق، ثم الناشر، ثم رقم الطبعة، ثم تاريخها، فإن لم أذكر شيئاً من ذلك فلعدم وجوده في الطبعة التي اعتمدتها، ثم اكتفيت بذكر اسم الكتاب ومؤلفه فيما بعد ذلك، فإن كان الكتاب في أجزاء وضعت رقم الجزء والصفحة بين معقوفين - مثلاً: [47/1] -، وإن كان في جزء واحد وضعت رقم الصفحة بين قوسين هلاليين - مثلاً: (ص: 23) -.

(6) وجعلت المنقول من كتاب الله بين قوسين مزهرين {مثال}، والمنقول من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قوسين مزدوجين «مثال»، والمنقول من الكتب بين قوسين هلاليين (مثال)، وأسماء الكتب والبلدان ونحوها بين شارتي تنصيص "مثال".

(7) ألحقت البحث بجملة من الفهارس التي تسهّل الاطلاع عليه والرجوع إلى ما تضمنته.

2. تعريف الوصل والإرسال وعلاقتهما بالعلة:

1،2. تعريف الوصل والإرسال:

1،1،2. تعريف الوصل:

أ- لغة: بمعنى الاتصال وَاتَّصَلَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ: (لَمْ يَنْقَطِعْ) (الزبيدي، د.ت، صفحة 79/31)، يُدَلُّ عَلَى ضَمِّ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى يَعْلَقَهُ. وَوَصَّلْتُهُ بِهِ وَصَلًا. وَالْوَصْلُ: ضِدُّ الْهَجَرَانِ (فارس، 1399هـ/1979م، صفحة 87/6).

ب: اصطلاحاً: هو أن يكون كل واحد من رواه قد سمعه ممن فوقه حتى ينتهي إلى منتهاه (الصلاح، 1406هـ/1986م، صفحة 57).

والاتصال أول شرط من شروط صحة الحديث؛ إذ إن تعريف الحديث الصحيح كما استقر عليه الاصطلاح: ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن غيره من أول السند إلى منتهاه ولا يكون شاذاً ولا معطلاً. (الصلاح، 1406هـ/1986م، صفحة 19)

2،1،2. تعريف الإرسال:

أ- لغة: قال ابن فارس: (الراء والسين واللام: أصل واحد مطرد منقاس، يدل على الانبعاث والامتداد) (فارس، 1399هـ/1979م، صفحة 392/2)، وقيل: هو مأخوذ من قولهم: (أرسلت كذا) إذا أطلقته ولم تمنعه (الزبيدي، د.ت، صفحة 344/7).

ب- اصطلاحاً: ما سقط من منتهاه ذكر الصحابي، بأن يقول التابعي: قال رسول الله ﷺ (الصلاح، 1406هـ/1986م، صفحة 51).

أو هو ما رواه التابعي عن رسول الله ﷺ مما سمعه من غيره (الصلاح، 1406هـ/1986م، صفحة 51). وهو الأصح .

2.2. علاقة الوصل والإرسال بالعلة:

1،2،2. علاقة الوصل بالعلة:

من خلال صنيع أئمة الحديث النقاد - رحمهم الله - لهذه المسألة في كتب العلل وغيرها من الكتب الحديث، يظهر لنا: أن الكثير من علل الاسناد سببها وصل المرسل.

فقد يُروى الحديث موصولاً ولكن النقاد يكشفون عن وهم من وصله ويثبتون أنه مرسل وإرساله أثبت وأكد. ويجب التنبيه هنا لثلاث صور يقع فيها الالتباس:

الصورة الأولى: تدخل في (المرسل)، وظاهرها الاتصال، وهي رواية من رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً.

فهذا له شرف الصحبة لا حكمها في الرواية، فحديثه من قبيل المرسل، ولا يعد متصلاً، لكنه بمنزلة روايات كبار التابعين.

والصورة الثانية: ظاهرها الإرسال، وهي معضلة، وهي رواية من له رؤية لبعض الصحابة ولم يسمع من أحد منهم، فهذا يثبت له شرف التبعية لا أحكامها.

وعليه، فروايته عن النبي ﷺ معضلة، وروايته عن الصحابة منقطعة.

وذلك كروايات إبراهيم النخعي أو الأعمش عن النبي ﷺ.

والصورة الثالثة: من يروي من كتاب النبي ﷺ، على ما بلغه عنه في حياته، ولم تثبت له صحبة.

فهذا وإن أدرك زمان النبي ﷺ فهو تابعي، وحديثه مرسل؛ لتعين بلوغ الحديث له بالواسطة، وهي مجهولة. (الجديع، 1424هـ/2003م، صفحة 294/2)

2،1. علاقة الإرسال بالعلة:

كما رأينا مع علاقة الوصل بالعلة، الإرسال الناجم عن الخطأ والوهم يعتبر علة، وهذا النوع كذلك يكثر وجوده في الأسانيد.

وكثيرا ما يعلل النقاد حديثا موصولا على أساس أن الأمر الواقع والثابت في ذلك الحديث هو إرساله. لكن كثيرا من المعاصرين يردون ان وصل المرسل هي زيادة مقبولة من الثقة، وبالرجوع الى مذهب المحدثين والنقاد وتطبيقاتهم نكتشف أنهم لا يقبلونها مطلقا ولا يردونها مطلقا، بل يكون ذلك وفق ما تدل عليه القرائن التي كانوا يعرفونها بفضل خلفياتهم العلمية الحديثية.

فالوصل بالنسبة إلى الإرسال، زيادة في السند وكذا الرفع بالنسبة إلى الوقف، ولا يوجد فرق بين مسألة زيادة الثقة وبين مسألة تعارض الوصل والإرسال وتعارض الوقف والرفع. والتعليل بالوصل له حالتان:

1- أن يكون الواصل والمرسل راوياً واحداً.

2- أن يكون الواصل غير المرسل.

فإذا كان الواصل والمرسل واحداً. ولا مرجح فقد اختلف أهل العلم في ذلك.

1- الحكم للوصل على الإرسال: لأنه زيادة ثقة.

وإليه ذهب ابن الصلاح وقال: "على الأصح" (الصلاح، 1406هـ/1986م، صفحة 229)

2- الحكم لما وقع منه أكثر من وصل أو إرسال: لأنه يدل على أنه الراجح من روايته.

وإليه ذهب الأصوليون كالرازي وغيره (السخاوي، 1424هـ-2003م، صفحة 106/1).

قال العراقي: "الأصوليون صححوا أن الاعتبار بما وقع منه أكثر فإن وقع وصله أكثر من إرساله فالحكم للوصل، وإن كان الإرسال أكثر فالحكم له" (السخاوي، 1424هـ-2003م، صفحة 206/1).

3- الحكم بتعارضهما: لأنه لا يدري ما الراجح في الرواية. الوصل أم الإرسال.

وإليه ذهب أئمة الحديث، قال السخاوي: ((زعم بعضهم: أن الراجح من قول أئمة الحديث فيهما

(التعارض)) (السخاوي، 1424هـ-2003م، صفحة 206/1).

3. مناهج الأئمة في الترجيح بين الإرسال والوصل والقرائن المستعملة

1,3. ترجيح الإرسال والوصل:

1,1,3. ترجيح الإرسال:

سيكون المعتمد في العمل هو الجانب التطبيقي من خلال صنيع الأئمة، وذلك عن طريق إعطاء بعض الأمثلة:

المثال الأول: ما جاء في كتاب: مواقيت الصلاة، باب: الصلاة بعد الفجر... حديث ابن عباس: (أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس) (البخاري، الجامع الصحيح (صحيح البخاري)، 1422هـ، صفحة 120/1)... وروى أبو داود (داود، 1430هـ/2009م، صفحة 455/2)، والترمذي (الترمذي، 1395 هـ / 1975 م، صفحة 278/2) من حديث ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لا صلاة بعد الفجر إلا سجدين». وله طرق متعددة عن ابن عمر - رضي الله عنهما -.

وخرج الطبراني نحوه من حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ (الطبراني، 1415هـ، صفحة 205/2).

وروي عن ابن المسيب مرسلًا وهو أصح، ومراسيل ابن المسيب أصح المراسيل (رجب، شرح علل الترمذي، 1407هـ/1987م، صفحة 200/1)

فنجذ - هنا - أن الحافظ ربح المرسل على المتصل وبين أن مرسل ابن المسيب أصح المراسيل.

المثال الثاني: قال الحافظ ابن رجب: (حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمر ببناء المساجد في الدور، وأن تنظف وتطيب»).

أخرجه الإمام أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما (الترمذي، 1395 هـ / 1975 م، صفحة 489/2).

وكذلك أنكر الإمام أحمد وصله، وقال الدارقطني (الدارقطني، 1405هـ/1985م، صفحة 155/14): (الصحيح المرسل) (رجب، 1417هـ/1996م، صفحة 380/2)، انتهى كلام الحافظ ابن رجب - رحمه الله -

والذين روه مرسلًا هم: وكيع بن الجراح، وعبد بن سليمان الكلابي، وسفيان بن عيينة.

ثلاثتهم (المزي، 1400هـ/1980م، الصفحات 17/11- 17/530 - 30/462) عن هشام بن عروة به، فالذين روه مرسلًا أوثق وأحفظ من الذين روه متصلًا، فهنا كان ترجيح الحافظ ابن رجب للإرسال لسببين وهما:

- 1- أن الذين روه مرسلًا أوثق وأحفظ من الذين روه متصلًا.
 - 2- ترجيح الحفاظ لذلك كما رجح ذلك الإمام أحمد، والترمذي، والدارقطني، والله - تعالى - أعلم.
- 3، 2. ترجيح الوصل:

المثال الأول: أخرج البخاري في صحيحه قال: (حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَقُومُ فِي الصَّلَاةِ أُرِيدُ أَنْ أَطُولَ فِيهَا، فَاسْمَعْ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَجَوَّزْ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ» (البخاري، الجامع الصحيح (صحيح البخاري)، 1422هـ، صفحة 1/143) تَابِعَهُ بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَبَقِيَّةُ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ). قال الحافظ ابن رجب: (قد خرجه البخاري فيما بعد من طريق بشر) (رجب، 1417هـ/1996م، صفحة 6/243).

وخرجه النسائي من رواية ابن المبارك، كلهم عن الأوزاعي به (النسائي، 1406هـ/1986م، صفحة 2/95).

وإنما ذكر البخاري متابعة الوليد بن مسلم على وصله؛ ليبين أن الصحيح وصله؛ لكثرة من وصله عن الأوزاعي، ولا يضر إرسال من أرسله (رجب، 1417هـ/1996م، صفحة 4/473).

وذلك لأن أبا المغيرة - وإن كان ثقة - فقد تفرد بإرساله، وخالف الجمع الكثير ممن وصله من أصحاب الأوزاعي، وهم: الوليد بن مسلم، وبشر بن بكر، وبقية بن الوليد (البخاري، الجامع الصحيح (صحيح البخاري)، 1422هـ، صفحة 1/143)، وعمر بن عبد الواحد (داود، 1430هـ/2009م، صفحة 1/209).

فبين الحافظ ابن رجب: أن ترجيح الوصل على الإرسال هو صنيع الإمام البخاري وهو الصحيح، وأيضا لكثرة من وصله عن الإمام الأوزاعي، فقريئة الترجيح هي صنيع الإمام البخاري أولا، وكثرة من تابع الوليد بن مسلم في وصل الحديث، والله - تعالى - أعلم.

المثال الثاني: قال الحافظ ابن رجب - رحمه الله -: «خرج مسلم، من طريق سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي

صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيُطْرَحِ الشَّكُّ وَلْيُيْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعٍ كَانَتْ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ» (مسلم، صحيح مسلم، د.ت، صفحة 400/1). وخرجه أيضاً من رواية داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، به معناه. وخرجه الدارقطني من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون (الدارقطني، سنن الدارقطني، 1424هـ/2004م، صفحة 201/2)، وهشام بن سعد، وغيرهم (الدارقطني، سنن الدارقطني، 1424هـ/2004م، صفحة 201/2، 198، 202، 203، 207) عن زيد بن أسلم كذلك. وكذلك روبناه من حديث عبد الله بن صالح، عن الليث، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم بهذا الإسناد.

والمعروف من رواية ابن عجلان: أنه لم يذكر في حديث: (قبل السلام) (داود، 1430هـ/2009م، صفحة 269/1). وكذلك رواه أبو غسان وغيره عن زيد بن أسلم.

ورواه مالك في الموطأ (مالك، 1406هـ/1985م، صفحة 95/1)، والثوري، ويعقوب (داود، 1430هـ/2009م، صفحة 270/1) عن زيد بن أسلم، عن عطاء مرسلاً. ووصله الوليد بن مسلم (حبان، 1408هـ/1988م، صفحة 386/6)، وغيره عن مالك. وليس بمعروف عنه وصله.

ووصله بعضهم عن الثوري أيضاً (الدارقطني، 1405هـ/1985م، صفحة 262/11). ولعل البخاري ترك تخريجه؛ لإرسال مالك والثوري له.

وحكم جماعة بصحة وصله، منهم: الإمام أحمد، والدارقطني (الدارقطني، 1405هـ/1985م، صفحة 262/11)، وقال أحمد: (أذهب إليه". قيل له: إنهم يختلفون في إسناده". قال: (إنما قصر به مالك، وقد أسنده عدة". فذكر منهم: ابن عجلان، وعبد العزيز بن أبي سلمة.

قال ابن رجب: (القول قول من قال: عطاء، عن أبي سعيد) (رجب، 1417هـ/1996م، صفحة 505/5) انتهى كلام الحافظ ابن رجب.

فالذين رووا الحديث عن زيد بن أسلم مرسلاً هم: سفيان الثوري، مالك بن أنس (مالك، 1406هـ/1985م، صفحة 95/1)، ويعقوب بن عبد الرحمن القاري (داود، 1430هـ/2009م، صفحة 270/1).

والذين رووا الحديث عن زيد بن أسلم موصولاً هم: مالك بن أنس (حبان، 1408هـ/1988م، صفحة 386/6)، وسفيان الثوري (الدارقطني، 1405هـ/1985م، صفحة 262/11)، وسليمان بن بلال (مسلم، صحيح مسلم، د.ت، صفحة 400/1)، ومحمد بن عجلان (داود، 1430هـ/2009م، الصفحات 1-269)، وغيرهم.

فرجح الحافظ ابن رجب وصله؛ لترجيح الحفاظ بوصله عن إرساله، كما رجح ذلك الإمام أحمد والدارقطني وغيرهما، وأيضا لكثرة من وصله كما ذكر ابن رجب ذلك عن الإمام أحمد، والله - تعالى - أعلم.

وقال ابن عبد البر عن حديث مالك بن أنس في موطأ: (هكذا روى هذا الحديث عن مالك جميع رواة الموطأ عنه، ولا أعلم أحداً أسنده عن مالك إلا الوليد بن مسلم؛ فإنه وصله وأسنده عن مالك، وتابعه على ذلك يحيى بن راشد - إن صح - عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، وقد تابع مالكاً على إرساله: الثوري، وحفص بن ميسرة الصنعاني، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، وداود بن قيس الفراء - فيما روى عنه القطان -، ووصل هذا الحديث وأسنده من الثقات على حسب رواية الوليد بن مسلم له عن مالك عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون ومحمد بن عجلان وسليمان بن بلال ومحمد بن مطرف أبو غسان، وهشام بن سعد، وداود بن قيس في غير رواية القطان، والحديث متصل مسند صحيح، لا يضره تقصير من قصر به في اتصاله؛ لأن الذين وصلوه حفظاً مقبولة زيادتهم، وبالله التوفيق) (النمري، 1387هـ، صفحة 18/5).

2.3. القرائن المستعملة:

تمهيد:

نص جماعة من أهل التحقيق والدراية والتدقيق على أنه ليس لأهل الحديث حكم عام مطرد عند الاختلاف بل مرجع ذلك إلى القرائن والمرجحات، من هنا تأتي أهمية معرفة أهم القرائن التي استعملها الأئمة النقاد في ترجيح الإرسال على الوصل أو العكس.

قال الإمام العلامة المحقق أبو عبد الله محمد بن أحمد المقدسي المعروف بابن عبد الهادي الحنبلي "ذهب الحذاق من الأئمة - وهي أقوى الطرق - أنه يصار إلى الترجيح فتارة يحكم للوقف وتارة يحكم للرفع وتارة يتوقف كل بحسب القرائن، وهذه طريقة الشافعي وأحمد وعلي بن المديني والبخاري والنسائي وغيرهم من الأئمة" (الزركشي، 1419هـ/1998م، صفحة 156/1).

وقال الإمام العلامة المحقق إبراهيم بن عمر البقاعي -رحمه الله تعالى-: "لحذاق المحدثين في هذه المسألة نظر - وهو الذي لا ينبغي أن يعدل عنه - وذلك أنهم لا يحكمون فيها بحكم مطرد وإنما يديرون في ذلك مع القرائن" (الصنعاني، 1417هـ/1997م، صفحة 343/1).

من خلال هذا الكلام يتضح لنا أن قرائن الترجيح هي الفاصل عند الأئمة في ترجيح الوصل والارسال.

3،2،1. قرائن ظاهرة:

استعمل النقاد الكثير من القرائن الظاهرة التي رجحوا بها مسألة الاختلاف الوصل والارسال، سنذكر اهم هذه القرائن مع إعطاء المثال التوضيحي لذلك.

القرينة الأولى: ترجيح رواية الأحفظ والأتقن من الرواة:

لأن الحافظ أبعد عن الوهم والغلط، واعتماد باب الرواية على الضبط سواء كان ضبط صدر أو كتاب. مثال ذلك: حديث ابن عباس رضي الله عنه في: (القضاء باليمين مع الشاهد) (حنبل، 1421هـ/2001م، صفحة 120/5): وقد أعلّه طائفة بالإرسال بأن عمرو بن دينار رواه عن محمد ابن عليّ، عن النبي ﷺ مرسلًا. وهو تعليل في غير محله ولا يؤثر في الحديث؛ لأن راويه عن عمرو إنسانً ضعيفًا، لا يُعترض بروايته على الثقات.

القرينة الثانية: الحكم للأكثر:

مثال ذلك: حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ (انصرف من اثنتين. فقال له ذو اليمين: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ قال رسول الله - ﷺ -: أصدق ذو اليمين؟ فقال الناس: نعم.

فقام رسول الله - ﷺ - فصلى اثنتين أخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع) (البخاري، الجامع الصحيح (صحيح البخاري)، 1422هـ، صفحة 68/2).

قال ابن عبد البر: "فيه دليل على أن المحدث إذا خالفته الجماعة في نقله، أن القول قول الجماعة. وأن القلب إلى روايتهم أشد سكونا من رواية الواحد". (النمري، 1387هـ، صفحة 342/1)

ووجه: أن الرسول - ﷺ - قوى الأمر المسؤول عنه بقولهم. وإذا قالوا: لا. فالظاهر أنه لا يعمل بقول ذي اليمين.

وقال الإمام مسلم في معرض بيانه لمعرفة الصواب عند الاختلاف: "الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ دون الواحد المنفرد. وإن كان حافظاً على المذهب الذي رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث. مثل شعبة وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم من أئمة أهل العلم" (مسلم، التمييز، 1410هـ، صفحة 172).

القرينة الثالثة: الحمل على الأصل إن عُدّت القرائن على سواء:

والأصل المقصود به هنا هو: أن الراوي مثلاً في الأصل دائماً يروي الاتصال من هذا الطريق أو يروي الارسال، فإن وقع الخلاف يكون تقديم الأصل هو الأصح.

مثال ذلك: مرويات الحسن البصري: إذا وقع الخلاف في رواية من روايات الحسن بين الإرسال والوصل فتقديم الإرسال أصح وأثبت، لأنه الأصل في روايات الحسن الارسال.

2،2،3. قرائن خفية:

المقصود بالقرائن الخفية هي غير الغير المباشرة، والتي عادة ما تكون ادراكها والحكم بها يحتاج إلى دراسة ودراية بعلوم الممتن والسند، ومن أهم القرائن الخفية التي تستعمل في ترجيح المرسل أو الموصول هي:

القرينة الأولى: اتفاق البلدان

وهذه القرينة من القرائن القوية، التي قد تخفى على كثير ممن يعمل بالعلل.

فمما لا شك فيه أن أهل البلد أعلم بحديث شيوخهم، كما أنهم أعلم بفتاوم من حيث الأصل.

فإذا اختلف على مالك، رجحنا المدنيين منهم. وإذا اختلف على قتادة رجحنا البصريين منهم، وإذا اختلف على الأعمش أو أبي إسحاق رجحنا الكوفيين منهم، وهكذا.

مثال ذلك: اختلاف آدم بن أبي إياس الخراساني وموسى التبوذكي البصري على حماد بن سلمة - وهو بصري - في رفع حديث ووقفه.

وقد رجح البخاري (البخاري، التاريخ الكبير، د.ت، صفحة 224/1) رواية موسى بوقف الحديث على رفع آدم. والسبب في ذلك أن موسى (العسقلاني، 1326هـ، صفحة 170/4) بصري.

القرينة الثانية: اختلاف المجلس

ومعنى ذلك أن يروي الراوي حديثاً موصولاً - مثلاً في مجلس، ثم يرسله في مجلس آخر، فيرجح الوصل لاختلاف المجلس، ولأنه ثبت أن التلميذ لم يهم عليه في الوصل أو الإرسال.

مثال ذلك: حديث رواه شعبة وقال: "سمعت الثوري يسأل أبا إسحاق ...". فذكره مرسلًا (الترمذي، 1395 هـ / 1975 م، صفحة 399/3).

قال الترمذي عن رواية من وصله عن أبي إسحاق: "أصح، لأن سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة، وإن كان شعبة والثوري أحفظ وأثبت من جميع هؤلاء ...، فإن هؤلاء عندي أشبه، لأن شعبة

والثوري سمعا هذا الحديث من أبي إسحاق في مجلس واحد ... " (الترمذي، 1395 هـ / 1975 م، صفحة 3/399).

قال ابن رجب: «والذين وصلوه جماعة، فالظاهر أنهم في مجالس متعددة» (رجب، شرح علل الترمذي، 1407 هـ/1987 م، صفحة 1/425).

وقال ابن حجر: «ولا يخفى رجحان ما أخذ من لفظ المحدث في مجالس متعددة على ما أخذ عنه عرضا في محل واحد».

القرينة الثالثة: مخالفة الراوي لما روى

المراد هنا أن حفاظ الحديث قد يعلنون الحديث المرفوع - من جهة الثبوت لا الدلالة - إذا ورد عن الراوي نفسه ما يدل على وهم الوصل، أو على مخالفته الصريحة، سواء اختلف في رواية الوصل أم لا.

قال ابن رجب (رجب، شرح علل الترمذي، 1407 هـ/1987 م، صفحة 2/796) مبينا ذلك: «قاعدة: في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه. قد ضعف الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا»، ثم ذكر أمثلة لذلك ومنها: حديث ابن عباس رضي الله عنه أن امرأة رفعت صبيا للنبي صلى الله عليه وسلم وقالت: ألهذا حج؟ قال " نعم، ولك أجر ". فقد ذكر البخاري في تاريخه الكبير الاختلاف على إبراهيم ابن عقبة والثوري في وصله وإرساله. ثم قال: «أخشى أن يكون هذا مرسلا في الأصل...» ثم ذكر رواية أبي ظبيان وأبي السفر عن ابن عباس قال: «أبما صبي حج ثم أدرك فعليه الحج» قال البخاري عقبه: «وهذا المعروف عن ابن عباس» (البخاري، التاريخ الكبير، د.ت، الصفحات 1/198-199).

فرجح البخاري الإرسال للاختلاف فيه. ومن المعلوم أن الرواية مقدمة على الرأي المجرد إذا ثبتا جميعا. ولكن الحفاظ جعلوا مخالفة الراوي لما روى، قرينة على وهم الرواية لا مقدمة عليها، وفرق بين الأمرين واضح، هذا مع ما قد يحتف بالطرق من قرائن أخرى يتبين بها الصواب.

4. خاتمة

لقد توصلت من خلال هذه البحث إلى النتائج التالية:

1- بين الحافظ ابن رجب أن مسألة تعارض الوصل والإرسال وهي من دقائق علم علل الحديث، وتحتاج لممارسة ودربة.

2- اختلف العلماء في تقديم الوصل أو الإرسال والفيصل عندهم هي القرائن المحتقة بالحديث إسنادا وممتا.

3- من القرائن التي اعتمدها الحافظ في الترجيح والاختيار هي: كثرة العدد واعتبار الأوثق والأحفظ.

4- إعطاء حكما على الحديث يحتاج تتبع واستقراء، خاصة في مسائل العلل، وهذا الذي بينه ابن رجب -رحمه الله-.

أما التوصيات التي خرجت بها من خلال بحثي هذا هي:

1- مسائل ترجيح الوصل والإرسال تحتاج أنواع من البحوث الأخرى مثل: مسألة التوقف عن الترجيح لدقة هذا المسلك، وهو داخل في صلب علم علل الحديث.

2- قد يطلق الإرسال ويراد به الانقطاع، وعدم السماع أحيانا وليس الإرسال الاصطلاحي، وقد يطلق الوصل ويراد به الاتصال، فهذه المسائل تحتاج الى بحوث توضيحها.
"والحمد لله رب العالمين".

5. قائمة المصادر والمراجع

- 1- ابن الصلاح. (1406هـ/1986م). مقدمة ابن الصلاح. (تحقيق: نور الدين عتر، المحرر) سوريا- بيروت: دار الفكر - دار الفكر المعاصر.
- 2- ابن حبان. (1408هـ/1988م). الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (المجلد الطبعة الأولى). (تحقيق: شعيب الأرناؤوط، المترجمون) بيروت: مؤسسة الرسالة.
- 3- ابن حجر العسقلاني. (1326هـ). تهذيب التهذيب. الهند: دار المعارف النظامية.
- 4- ابن رجب. (1407هـ/1987م). شرح علل الترمذي. (تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، المترجمون) الزرقاء - الأردن.
- 5- ابن رجب. (1417هـ/1996م). فتح الباري شرح صحيح البخاري (المجلد الطبعة الأولى). (تحقيق: مجموعة من المحققين، المترجمون) المدينة النبوية: دار الغرباء الأثرية.
- 6- ابن عبد البر القرطبي. (1387هـ). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. (محمد عبد الكبير البكري تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، المترجمون) المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- 7- أبو داود. (1430هـ/2009م). سنن أبي داود (المجلد الطبعة الأولى). (تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمّد كامل قره بللي، المحرر) د.ب.ن: دار الرسالة العالمية.

- 8- أحمد بن حنبل. (1421هـ/2001م). مسند الإمام أحمد بن حنبل. (تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، المترجمون) د.ب: مؤسسة الرسالة.
- 9- أحمد بن فارس. (1399هـ/1979م). معجم مقاييس اللغة. (تحقيق: عبد السلام محمد هارون، المحرر) د.ب.ن: دار الفكر.
- 10- الإمام البخاري. (1422هـ). الجامع الصحيح (صحيح البخاري) (المجلد الطبعة الأولى). (تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، المترجمون) د.ب.ن: دار طوق النجاة.
- 11- الإمام البخاري. (د.ت). التاريخ الكبير. (تحقيق: هاشم الندوي، المترجمون) د.ب: دار الفكر.
- 12- الإمام مالك. (1406هـ/1985م). موطأ الإمام مالك. (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المترجمون) بيروت- لبنان: دار إحياء التراث العربي.
- 13- الإمام مسلم. (1410هـ). التمييز (المجلد الطبعة الثالثة). (تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المترجمون) السعودية: مكتبة الكوثر.
- 14- الإمام مسلم. (د.ت). صحيح مسلم. (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المترجمون) بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- 15- الترمذي. (1395 هـ / 1975 م). سنن الترمذي. (تحقيق: أحمد محمد شاكر، المترجمون) مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- 16- الدارقطني. (1405هـ/1985م). العلل الواردة في الأحاديث النبوية (المجلد الطبعة الأولى). (تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، المترجمون) الرياض: دار طيبة.
- 17- الدارقطني. (1424هـ/2004م). سنن الدارقطني (المجلد الطبعة الأولى). (تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، المترجمون) بيروت-لبنان: مؤسسة الرسالة.
- 18- الزركشي. (1419هـ/1998م). النكت على مقدمة ابن الصلاح (المجلد الطبعة الأولى). (تحقيق: د. وين العابدين بن محمد بلا فريج، المترجمون) الرياض: أضواء السلف.
- 19- السخاوي. (1424هـ-2003م). فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (المجلد الطبعة الأولى). (تحقيق: علي حسين علي، المترجمون) مصر: بدون دار نشر.
- 20- الصنعاني. (1417هـ/1997م). توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (المجلد الطبعة الأولى). (تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد عويضة، المترجمون) بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية.
- 21- الطبراني. (1415هـ). المعجم الأوسط. (تحقيق: طارق بن عوض الله، المترجمون) القاهرة: دار الحرمين.

- المزي. (1400هـ/1980م). *الكمال في أسماء الرجال* (المجلد الطبعة الأولى). (تحقيق: بشار عواد معروف، المترجمون) بيروت: مؤسسة الرسالة.
- 22- النسائي. (1406هـ/1986م). *سنن النسائي* (المجلد الطبعة الثانية). (تحقيق: عبد الفتاح أبة غدة، المترجمون) حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.
- 23- بن عبد البر النمري. (1387هـ). *التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد*. (تحقيق: أحمد العلوي ومحمد عبدالكبير البكري، المترجمون) المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- 24- مرتضى الزبيدي. (د.ت). *تاج العروس من جواهر القاموس*. (تحقيق: مجموعة من المؤلفين، المحرر) غزة: دار الهداية.
- 25- يوسف بن عبد الله الجديع. (1424هـ/2003م). *تحرير علوم الحديث* (المجلد الطبعة الأولى). بيروت - لبنان: مؤسسة الريان للطباعة والنشر.

